قال محمد بن موسى الخياط سألت احمد بن حنبل ما تقول في السياحة قال لا التزويج ولزو
م المسجد ذكره ابن الاخضر فيمن روى عن احمد في طاعة الوالد وولي الامر والز
وج والسيد ومعلم الخير وغير ذلك قال في المستوعب ومن الواجب بر الوالدين
وان كانا فاسقين وطاعتهما في غير معصية الله تعالى فان كانا كافرين فليصاحبهما في الد
نيا معروفا ولا يطيعهما في كفر ولا في معصية الله وعلى الوالدين ان يعلما ولدهما الكتابة
وما يتقن به دينه من فرائضه وسننه والسباحة والرمي وان يورثه طيبا وعلى المؤمن
ان يستغفر لوالديه المؤمنين وان يصل رحمه وعليه موالاة المؤمنين والنصيحة لهم وفرض
عليه النصيحة لامامته وطاعته في غير معصية الله تعالى والذب عنه والجهاد بين يديه
اذا كان فيه فضل لذلك واعتقاد امامته وان بات ليلة لا يعتقد فيها امامته فمات
على ذلك كانت ميتة جاهلية انتهى كلامه قال احمد في رواية هرون ابن عبد الله
في غلام يصوم وابواه ينهيانه عن الصوم ما يعجبني ان يصوم اذا نهياه لا احب اذا
نهياه يعني عن التطوع وقال في رواية يوسف ابن موسى اذا امراه ابواه
لا يصلي الا المكتوبة قال يداريهما ويصلي وقال الشيخ تقي الدين ففي
الصوم كره الابتداء فيه اذا نهاه واستحب الخروج منه واما الصلاة فقال يداريهما
ويصلي انتهى كلامه وقد نص احمد على خروجه من صلاة النفل اذا سأله احد
والديه ذكره غير واحد وقال في رواية علي ابن الحسن البصري وسأله عن رجل يكون
له والد يكون جالسا في بيت مفروش بالديباج يدعوه ليدخل عليه قال لا يدخل عليه
قلت يا ابا عبد الله والده الا ان يدخل يلف البساط من تحت رجليه ويدخله وقال في
رواية ابي بكر ابن حماد المنقري في الرجل يأمره والده بان يؤخر الصلاة ليصلي به
قال يؤخرها قال القاضي في الجامع الكبير فلو كان تأخيرها لا يجوز لم تجب
طاعته لانه قد قال في رواية ابي طالب في الرجل ينهاه ابوه عن الصلاة في جماعة
قال ليس له طاعة في الفرض وقال القاضي في التعليق في بحث وصول
القربات عقيب رواية ابي بكر بن حماد فقد امر بطاعة ابيه في تأخير الصلاة و
ترك فضيلة اول الوقت والوجه فيه انه ندب الطاعة ابيه في ترك صوم
النفل وصلاة النفل وان كان ذلك قربة وطاعة ثم ذكر رواية هرون المذكورة

وقال احمد في رواية صالح

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)